

670-باب الخيار [كتاب البيوع] من الاختيارات الفقهية لابن

باز - كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

يسر مشروع كبار العلماء بالكويت ان يقدموا لكم هذه المادة الاختيارات الفقهية. في مسائل العبادات والمعاملات معاملة. من فتاوى
سماحة العلامة الامام عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله. جمعها ورتبها الشيخ - [00:00:03](#)
خالد بن سعود بن عامر العجمي كتاب البيوع باب الخيار قال الامام العلامة ابن باز رحمه الله قد اختلف اهل العلم في جواز البيع
بشرط الخيار الى اجل معلوم. اذا كانت المدة اكثر من ثلاثة ايام - [00:00:31](#)
فاجازه قوم ومنعه اخرون. والاصح جوازه حديث لا تتركبوا ما ارتكب اليهود. فتستحلوا محارم الله بادنئ الحيل اخرجہ ابو عبد الله
ابن بطة باسناد حسن. البيع اذا خلا عن مقصد القرض لم يكن به بأس - [00:00:56](#)
ومن علامات الحيلة ان يبيعه العقار ونحوه باقل من قيمته التي يباع بها. لو كان المقصود البيع حقيقة ان يبيع ما يساوي مائة
بخمسين. وما ذاك الا لانه واثق بانه ليس ببيع. وانما هو قرض في صورة البيع - [00:01:19](#)
احسن ما قيل في المقدار الذي يكون فيه الغبن انه ما يعده الناس غبنا بالعرف. ما يعده اهل البيع والشراء غبنا حيث يعتبر ضارا
للمشتري الاختيارات الفقهية - [00:01:39](#)